

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٧٠٥ / ٢٠٢٤
تاريخ : ١٣ / ١٠ / ٢٠٢٢

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم زيوت للمولّدات الكهربائية

المرجع : الصّفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/٧٦٦ تاريخ ٢٠٢٤/٧/١.

بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٦٤١ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٣١ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).

- في تمام الساعة ١١/٠٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٤/٧/٣١ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣١٨٠٣ تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٢ ؛
- استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٦٤٠ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٣١ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.
- بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

